

Distr.: Limited
11 October 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 22 (أ) من جدول الأعمال

العولمة والترابط: تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار

لأغراض التنمية المستدامة

غينيا*: مشروع قرار

تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحدٍ يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالإستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتعدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.



وإذ تعيد تأكيد اتفاق باريس⁽¹⁾ ودخوله حيز النفاذ باكراً، وإذ تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذاً تاماً، وأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁽²⁾ التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت،

وإذ تشير إلى قرارها 229/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقرارتها السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽³⁾،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 29/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021 بشأن تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية، وقراراته السابقة المتخذة في هذا الموضوع⁽⁴⁾، وإذ ترحب بقرار المجلس 30/2021 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2021، الذي أشار فيه المجلس إلى أن توافر تكنولوجيات مفتوحة المصدر يمكن أن يساهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بطرق من جملتها توحيد المعلومات وجعلها أسهل منالاً، بما في ذلك من خلال منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 والمبادرات وقواعد البيانات ذات الصلة، وإذ تدعو إلى توفير الموارد الكافية لتنفيذ أحكام القرار 30/2021،

وإذ تشير إلى قرارها 316/75 المؤرخ 17 آب/أغسطس 2021 بشأن أثر التغير التكنولوجي السريع على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضاً إلى القمة العالمية لمجتمع المعلومات ونتائجها⁽⁵⁾، وغيرها من النتائج ذات الصلة المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي،

وإذ تحيط علماً بتقارير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دوراتها من الرابعة عشرة إلى الرابعة والعشرين⁽⁶⁾،

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام⁽⁷⁾،

وإذ تحيط علماً كذلك بالعمل الذي يضطلع به مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بشأن أثر التكنولوجيات الجديدة والناشئة وبشأن النهوض بالابتكار من أجل تسريع وتيرة تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(1) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(2) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(3) القرارات 200/58 و 220/59 و 205/60 و 207/61 و 201/62 و 212/64 و 211/66 و 220/68 و 213/70.

(4) قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي 46/2006 و 8/2009 و 3/2010 و 17/2011 و 6/2012 و 10/2013 و 28/2014 و 27/2015 و 23/2016 و 22/2017 و 29/2018.

(5) انظر A/C.2/59/3 و A/60/687.

(6) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2011، الملحق رقم 11 (E/2011/31)؛ والمرجع نفسه، 2012، الملحق رقم 11 والتصويب (E/2012/31) و E/2012/31/Corr.1؛ والمرجع نفسه، 2013، الملحق رقم 11 والتصويب (E/2013/31) و E/2013/31/Corr.1؛ والمرجع نفسه، 2014، الملحق رقم 11 (E/2014/31)؛ والمرجع نفسه، 2015، الملحق رقم 11 (E/2015/31)؛ والمرجع نفسه، 2016، الملحق رقم 11 (E/2016/31)؛ والمرجع نفسه، 2017، الملحق رقم 11 (E/2017/31)؛ والمرجع نفسه، 2018، الملحق رقم 11 (E/2018/31)؛ والمرجع نفسه، 2019، الملحق رقم 11 (E/2019/31)؛ والمرجع نفسه، 2020، الملحق رقم 11 (E/2020/31)؛ والمرجع نفسه، 2021، الملحق رقم 11 (E/2021/31).

(7) A/76/236

وإذ تسلّم بأن العلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك التكنولوجيات السليمة بيئياً وتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، حاسمة في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وهي إحدى الوسائل الرئيسية لتنفيذ النتائج الإنمائية المتفق عليها بين الحكومات، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة المنبثقة عنها،

وإذ تلاحظ أن تقرير التنمية المستدامة على الصعيد العالمي لعام 2021 يحدد مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار بوصفه أحد العوامل المفضية إلى التحول من أجل تسريع التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك ما يتعلق بالانتكاسات الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، وأن نشره على نحو استراتيجي يمكن أن يحلّ مشكلة المفاضلة بين الأهداف والغايات والتقليل منها إلى أدنى حد، وإذ تسلّم بأن نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية وفق شروط متفق عليها سيكون حاسماً في النهوض بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتعجيل به،

وإذ تلاحظ أيضاً تقرير فريق الأمين العام الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي الصادر في حزيران/يونيه 2019 المعنون "عصر الترابط الرقمي"، وتقرير الأمين العام الصادر في أيار/مايو 2020 المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"، الذي يهدف إلى كفالة الاتصال بالإنترنت والاحترام والحماية لجميع الناس في العصر الرقمي⁽⁸⁾،

وإذ تلاحظ مع التقدير المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن التعاون الرقمي والاتصال الإلكتروني التي عقدها رئيس الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة في 27 نيسان/أبريل 2021،

وإذ تشدد على أن مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار تؤدي دوراً رئيسياً في التعجيل بخطى التنوع والتحول الاقتصاديين، وتحسين الإنتاجية والقدرة التنافسية، وتمكين المشاركة الكاملة للبلدان النامية في الاقتصاد العالمي،

وإذ تؤكد من جديد أن من العوامل القوية التي تحفز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة استحداث وتطوير ونشر مبتكرات وتكنولوجيات جديدة وما يرتبط بها من دراية فنية، بما في ذلك نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها،

وإذ تشدد على أن التغيير التكنولوجي السريع يحمل فرصاً هائلة من أجل التعجيل بالتقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وي طرح في الوقت نفسه تحديات جديدة، بما في ذلك استمرار الانقسامات داخل البلدان وفيما بينها،

وإذ تلاحظ أن جائحة كوفيد-19 أدت إلى تسارع وتيرة التغيير التكنولوجي، فقد عجلت باعتماد أدوات رقمية في العديد من مجالات الحياة، شملت العمل والترفيه على السواء، مما جلب أيضاً فرصاً جديدة، من قبيل اعتماد أدوات رقمية للعمل عن بعد وتسريع الرقمنة في البلدان النامية مع التركيز على الاقتصاد الرقمي والتجارة الإلكترونية، وإذ تؤكد كذلك في الوقت نفسه أن هذا النوع من التغيير التكنولوجي السريع، في سياق أوجه عدم المساواة القائمة فيما يتعلق بالبنية التحتية الرقمية وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيات الرقمية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ينطوي على خطر ترسيخ الفجوة الإنمائية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ومفاقمتها،

وإنّ تسلّم بأن التكنولوجيات الجديدة تزيد الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية، وأن البلدان النامية في الوقت نفسه تشهد ارتفاعاً في أعداد الشباب الذين يدخلون سوق العمل واتساعاً في الفجوة بين معارفهم ومهاراتهم وقدراتهم وبين ما يطلبه أصحاب العمل، وإنّ تعرب عن القلق من أن حصة النساء في المهن المتخصصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال منخفضة، ولا سيما في البلدان النامية،

وإنّ تسلّم أيضاً بأن التعليم والتدريب وبناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار عوامل يمكن أن توفر مهارات جديدة وأن تتيح بالتالي تعزيز فرص العمالة وتلبية احتياجات السوق في نفس الوقت،

وإنّ تهيب بالمجتمع الدولي وجميع أصحاب المصلحة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتوفير فرص تعليم وبحث في مجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات للجميع، بمن في ذلك الشباب والنساء، ولا سيما في مجال التكنولوجيات الناشئة، ولتوفير ظروف عمل مناسبة من أجل منع هجرة الأدمغة،

وإنّ تسلّم بأن الابتكار، من قبيل الابتكار المناصر لمصالح الفقراء والشامل للجميع والمعتمد على الجهود الشعبية وذلك المتعلق بالجانب الاجتماعي، والذي يراد به حلّ المشاكل، لا يحظى على الدوام برعاية الأسواق،

وإنّ تسلّم أيضاً بأهمية استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار بطريقة ذات صلة بالأوضاع والاحتياجات الوطنية والمحلية،

وإنّ تسلّم كذلك بأهمية حماية البيانات وخصوصيتها، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية في سياق تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، خصوصاً فيما يتعلق باعتماد التكنولوجيات الجديدة،

وإنّ تحيط علماً بتقرير التكنولوجيا والابتكار لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يدرس إمكانية أن تؤدي التكنولوجيات الرائدة إلى توسيع أوجه عدم المساواة القائمة وإيجاد أوجه جديدة، ويدعو إلى وضع سياسات وأدوات وإصلاحات مؤسسية وطنية ودولية تخلق عالماً أكثر تكافؤاً في الفرص للجميع، ولا تترك أحداً خلف الركب، وإنّ تحيط علماً أيضاً بتقرير الاقتصاد الرقمي لعام 2021 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الذي يدرس الآثار المترتبة على تزايد تدفقات البيانات عبر الحدود، ويحذر من الفجوة الناشئة في مجال البيانات الرقمية علاوة على الفجوة القائمة في مجال الاتصال، ويدعو إلى اتباع نهج عالمي جديد إزاء إدارة البيانات من شأنه أن يساعد على تحقيق أقصى قدر من المكاسب الإنمائية وتوزيعها توزيعاً عادلاً، مع المساعدة في الوقت نفسه على تجنب زيادة تجزئة الإنترنت، والتصدي للتحديات السياساتية الناشئة عن هيمنة المنصات الرقمية، وتضييق أوجه عدم المساواة القائمة، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية،

وإنّ تسلّم بأن تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات سوف يسهم إسهاماً حاسماً في إحراز التقدم نحو تحقيق جميع أهداف وغايات التنمية المستدامة، وإنّ تسلّم أيضاً بضرورة كفالة استعادة النساء من كل الأعمار من العلم والتكنولوجيا والابتكار ومشاركتهن في هذا المجال بصورة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجال، وبضرورة توجيه استراتيجيات العلم والتكنولوجيا والابتكار بحيث تستهدف تمكين المرأة وتتصدى لأوجه عدم المساواة التي تواجهها، بما فيها الفجوة الرقمية بين الجنسين،

وإنّ تشيير إلى الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والستين⁽⁹⁾ بشأن تمكين المرأة اقتصاديا في عالم العمل الآخذ في التغيير، والتي سلطت الضوء في جملة أمور أخرى على الحاجة إلى إدارة التغيير التكنولوجي والرقمي لتمكين المرأة اقتصاديا لأغراض منها بوجه خاص تعزيز قدرات البلدان النامية بغية تمكين المرأة من تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض مباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغيير، ودعم استعادة المرأة، في مختلف مراحل حياتها، من الوسائل الكفيلة بتطوير مهاراتها وتمكينها من الحصول على العمل اللائق في المجالات الجديدة والناشئة، من خلال توسيع نطاق فرص التعليم والتدريب المتاحة لها في مجالات منها العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والإلمام بالعلوم الرقمية، وتعزيز مشاركة النساء، وكذلك الفتيات حسبما يكون مناسباً، بوصفهن مستخدمات لهذه التكنولوجيا ومساهمات في إنتاج محتوياتها وموظفات ورائدات للأعمال في قطاعاتها ومبدعات وقائدات في هذا المضمار،

وإنّ تعرب عن قلقها من أن العديد من البلدان النامية لا يزال يواجه تحديات خطيرة في بناء قدراته الوطنية في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، ويفتقر إلى القدرة على الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بأسعار معقولة، وأن الآمال المعقودة على العلم والتكنولوجيا والابتكار لم تتحقق بعد بالنسبة إلى الفقراء،

وإنّ تحيط علماً مع التقدير بما تضطلع به مختبرات الأمم المتحدة للابتكار التكنولوجي من جهود لتيسير وتحفيز الابتكار لأغراض تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإنّ تسلم بأن التعاون والعمل المشترك مع البلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، إضافة إلى الاستثمار الأجنبي المباشر في هذه البلدان والمبادلات التجارية معها وفيما بينها، فضلاً عن الدعم الدولي، أمور أساسية في النهوض بقدرة البلدان النامية على الاستفادة من أوجه التقدم التكنولوجي، وإنتاج المعارف العلمية والتكنولوجية والابتكارية والاعتناء بها وتحصيلها واستيعابها واختيار اللائق منها وتكييفها والانتفاع بها،

وإنّ تسلم أيضاً بأهمية دعم سياسات البلدان النامية وأنشطتها في ميادين العلم والتكنولوجيا والابتكار من خلال التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي في مجالات تقديم المساعدة المالية والتقنية، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا بموجب شروط متفق عليها،

وإنّ تسلم كذلك بالحاجة إلى حشد وتكثيف التمويل الموجه للعلم والتكنولوجيا والابتكار، وخصوصاً في البلدان النامية، دعماً لأهداف التنمية المستدامة،

وإنّ ترهب بالزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية التي تستهدف تطوير القدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار في البلدان النامية في العقدين الماضيين، ولكن لا يزال يساورها القلق من أن المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للقدرات في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار والموجهة إلى أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية ظلت في نفس المستويات تقريباً طوال العقد الماضي،

(9) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، 2017، الملحق رقم 7 (E/2017/27)، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ تسلّم بالدور المحوري الذي تقوم به اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، بوصفها جهة التنسيق التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بشؤون تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة، في مجال تحليل الكيفية التي يمكن بها للعلم والتكنولوجيا والابتكار، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، أن تكون عناصر تمكين لخطة التنمية المستدامة لعام 2030، من خلال عمل اللجنة كمحفّل للتخطيط الاستراتيجي، وتقاسمها الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، وتوفيرها نظرةً استشرافية حول الاتجاهات الحيوية للعلم والتكنولوجيا والابتكار في المجالات الرئيسية من الاقتصاد والبيئة والمجتمع، فضلاً عن توجيه الاهتمام إلى أنواع التكنولوجيا الناشئة والمخزبة،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة تعزيز برامج العلم والتكنولوجيا والابتكار التابعة للكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وإذ تشير في هذا الصدد إلى ولاية آلية تيسير التكنولوجيا المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تقتضي منها تعزيز التنسيق والاتساق والتعاون داخل منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تسلّم بضرورة تقوية التعاون والتبادل بين واضعي السياسات والأوساط العلمية والتكنولوجية،

وإذ ترحب بانعقاد المنتدى الأول إلى السادس من المنتديات المتعددة أصحاب المصلحة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وإذ ترحب مع التقدير بإنشاء منصة التواصل الإلكتروني لعام 2030 التابعة لآلية تيسير التكنولوجيا لرسم صورة شاملة عن المعلومات المتعلقة بالمبادرات والآليات القائمة التي تعنى بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، والتي يمكن أن تساعد على النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ تلاحظ الجهود المستمرة التي تبذلها المنظمة العالمية للملكية الفكرية من أجل مساعدة الدول الأعضاء في وضع استراتيجيات للملكية الفكرية وتهيئة نظم إيكولوجية وطنية تشجع الابتكار والإبداع وتدعم تدفق المعارف والخبرات التقنية،

وإذ تلاحظ أيضاً ما تبذله اللجان الاقتصادية الإقليمية من جهود وما تقدمه من مساهمات في الوقت الراهن فيما يتعلق بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة،

وإذ تشير إلى أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطة عمله العشرية، باعتبارها إطاراً استراتيجياً لضمان تحوّل اجتماعي واقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، ودعم برنامج القاري المكرس في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والمبادرات الإقليمية، وإعلان شرم الشيخ الذي اعتمده الاتحاد الأفريقي في تشرين الأول/أكتوبر 2019 والذي ينص على التعهد بالعمل على تهيئة مجتمع واقتصاد رقميين متكاملين وشاملين للجميع في أفريقيا بما يتيح تحسين نوعية حياة المواطنين الأفريقيين، وكذلك استراتيجية العلوم والتكنولوجيا والابتكار لأفريقيا لعام 2024 التي وضعها الاتحاد الأفريقي، والتي تضع العلوم والتكنولوجيا والابتكار في بؤرة التنمية والنمو الاجتماعيين والاقتصاديين في أفريقيا،

وإذ تكرر تأكيد التعهد بألا يتخلف أحد عن الركب، وإذ تعيد تأكيد التسليم بأن كرامة الإنسان أمر أساسي، والأمل في أن تشهد الأهداف والغايات وقد تحققت لجميع الأمم والشعوب ولجميع شرائح المجتمع، وإذ تعيد الالتزام بأن يكون المسعى هو الوصول أولاً إلى أشد الناس تخلفاً عن الركب،

- 1 - **تعزيز تأكيد الالتزامات** التي تعهدت بها في خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية⁽¹⁰⁾ والتي تشمل، في جملة أمور، العلم والتكنولوجيا والابتكار، بوصفها من مجالات العمل الهامة لتحقيق التنمية المستدامة؛
- 2 - **تعزيز أيضا تأكيد التزامها** بمواصلة تشجيع استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار في تيسير الجهود المبذولة لمواجهة التحديات العالمية، من قبيل جهود القضاء على الفقر؛ وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية؛ وزيادة الإنتاجية الزراعية؛ وتعزيز إمكانية حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة؛ ومكافحة الأمراض؛ وتحسين التعليم؛ وحماية البيئة والتصدي لتغير المناخ؛
- 3 - **تعزيز كذلك تأكيد التزامها** بالأعمال المتفق عليها بين أقل البلدان نموا والشركاء في التنمية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، على النحو المبين في الفقرتين 52 و 53 من برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للفترة 2011-2020⁽¹¹⁾، وتتطلع إلى مؤتمر الأمم المتحدة الخامس المعني بأقل البلدان نموا، المقرر عقده في الدوحة، قطر، في الفترة من 23 إلى 27 كانون الثاني/يناير 2022، الذي سيعتمد برنامج عمل جديد لصالح أقل البلدان نموا في العقد الأخير للعمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- 4 - **تلاحظ** الدور المحوري للحكومات، مع المشاركة النشطة من جانب أصحاب المصلحة من القطاع الخاص والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والمؤسسات البحثية، في تهيئة ودعم بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك الأطر التنظيمية والإدارية المؤاتية، وفقا للأولويات الوطنية، من أجل تعزيز العلم والابتكار ومباشرة الأعمال الحرة ونشر المعارف والتكنولوجيات وفق شروط متفق عليها، لا سيما بالنسبة إلى المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، علاوة على التنوع الصناعي والقيمة المضافة للسلع الأساسية؛
- 5 - **تشدد** على ضرورة اعتماد استراتيجيات للعلم والتكنولوجيا والابتكار تكون عناصر لا غنى عنها في الخطط والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، وتساعد على تعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها والتعاون وزيادة الاستثمار في تدريس العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والنهوض بالتعليم والتدريب التقني والمهني والتعليم العالي؛
- 6 - **تسلم** بأهمية سدّ الفجوة في القدرات على صعيد البلدان والقطاعات وشرائح المجتمع وفيما بينها حتى تتمكن كافة فئات المجتمع، ولا سيما الأشخاص الذين يوجدون في أوضاع هشّة والفقراء، من التكيف مع التغيرات التكنولوجية والاستفادة منها؛
- 7 - **تسلم أيضا** بأهمية تهيئة بيئة مؤاتية تجتذب وتدعم الاستثمار الخاص ومباشرة الأعمال الحرة والمسؤولية الاجتماعية للشركات، بما يشمل تهيئة إطار للملكية الفكرية يتسم بالكفاءة والملاءمة والتوازن والفعالية، والتشجيع، في الوقت نفسه، على وصول البلدان النامية إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار؛

(10) القرار 313/69، المرفق.

(11) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، اسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

8 - **تشجيع** الدول الأعضاء على تعزيز ودعم الاستثمار في مجال البحث والتطوير فيما يتعلق بالتكنولوجيات السليمة بيئياً وعلى تشجيع مشاركة قطاع الأعمال التجارية والقطاع المالي في تطوير تلك التكنولوجيات، وتدعو المجتمع الدولي إلى دعم تلك الجهود؛

9 - **تشجيع** جميع أصحاب المصلحة على القيام، سعياً إلى الاستعداد للفرص والتحديات القائمة والمستقبلية التي يطرحها التغيير التكنولوجي، بما في ذلك الثورة الصناعية الرابعة، في جملة أمور، باستكشاف السبل والوسائل الرامية إلى إجراء تقييم تكنولوجي شامل على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي وعمليات استشراف للمستقبل بشأن أنواع التكنولوجيات القائمة والجديدة والناشئة للمساعدة على تقييم إمكاناتها الإنمائية والتخفيف مما قد يترتب عليها من آثار سلبية ومخاطر؛

10 - **تطلب** إلى آلية تيسير التكنولوجيات واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن توصلها النظر بطريقة منسقة وفي إطار ولاية كل منهما وباستخدام مواردهما الحالية، في أثر التغيرات التكنولوجية السريعة والتكنولوجيات الرائدة على تحقيق أهداف وغايات التنمية المستدامة، وأن توائماً هذا المسعى مع أعمال دورة للمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة بغية دعم الجهود التي تبذلها البلدان كافة نحو بلوغ أهداف التنمية المستدامة، وذلك بوسائل منها إقامة شراكات مع غيرها من الجهات صاحبة المصلحة والمنظمات والمبادرات والمنديات المعنية، وتعميم المعرفة بالتطورات التكنولوجية ونشر أفضل الممارسات تيسيراً للتعاون من أجل تحقيق هذه الغاية؛

11 - **تشجيع** الدول الأعضاء، منفردة ومجموعة، على أن تقدم الدعم للسياسات التي تزيد من تعميم الخدمات المالية، بما في ذلك بالاستفادة من التكنولوجيات المالية، بهدف تعميق وتنويع مصادر التمويل، وبتوجيه الاستثمارات نحو مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكارات التي تتناول أهداف التنمية المستدامة⁽¹²⁾؛

12 - **تشجيع أيضاً** الدول الأعضاء على تعزيز قدرات الابتكار المحلية لأغراض التنمية الاقتصادية الشاملة للجميع والمستدامة عن طريق الجمع بين المعارف العلمية والمهنية والهندسية المحلية، وتعبئة الموارد من مصادر متعددة، وتحسين تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، ودعم تطوير الهياكل الأساسية؛

13 - **تشجيع كذلك** الدول الأعضاء على تشجيع تعميم التكنولوجيات الرقمية والإمام بها وعلى النظر في إدماج الكفاءات الرقمية ضمن النظام التعليمي، مع التركيز بشكل خاص على تشجيع الفتيات وتعزيز تنمية المهارات والكفاءات الرقمية، بطرق من بينها الاستثمار في التأهيل الرقمي، والتخصص في التكنولوجيات الرقمية، والهياكل الأساسية الرقمية، والسياسات العامة، وتطوير المؤسسات، والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين والتعاون الدولي؛

14 - **تشهد** على أن تذليل العقبات التي تحول دون استفادة النساء والفتيات من العلم والتكنولوجيا والابتكار على قدم المساواة مع الرجال أمر يتطلب الأخذ بنهج منظم وشامل ومتكامل ومستدام ومتعدد التخصصات ومتعدد القطاعات، وفي هذا الصدد، تحث الدول الأعضاء على إدماج منظور جنساني في التشريعات والسياسات والبرامج، وتشجع الجهود الرامية إلى توفير الرعاية التوجيهية للنساء والفتيات في مجالي دراسة العلم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات وبحوثها واجتذابهن إليهما واستبقائهن فيهما، ودعم

(12) انظر القرار 1/70.

النساء في تسخير العلم والتكنولوجيا لمباشرة الأعمال الحرة وتحقيق التمكين الاقتصادي في عالم العمل الآخذ في التغيير؛

15 - **تشدد** على أهمية مشاركة النساء والفتيات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع كذلك منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على دعم الجهود الرامية إلى الحد من التفاوت الجنساني في تلك المجالات، بالتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية بالتعاون في مجال البحث؛

16 - **تلاحظ** أهمية تيسير الحصول على التكنولوجيا السهلة المنال والمعينة وتقاسمها، عن طريق نقل التكنولوجيا وفق شروط متفق عليها ومن خلال تدخلات أخرى، من أجل النهوض بعملية التنمية التي تشمل مسائل الإعاقة، وكفالة توفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز تمكينهم؛

17 - **تلاحظ** الدور الحاسم للعلم والتكنولوجيا والابتكار في بناء القدرة على الصمود في وجه جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) ومكافحتها والتعافي منها، بما في ذلك في مجال تطوير اللقاحات ضد الفيروس المسبب لهذا المرض بسرعة ملحوظة باستخدام تكنولوجيات رائدة، وترحب في هذا الصدد بمرفق كوفاكس لإتاحة لقاحات كوفيد-19 على الصعيد العالمي، وهو ركيزة اللقاحات في إطار مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة كوفيد-19، والذي دعت إليه منظمة الصحة العالمية والشركاء العالميون، ويرمي إلى الإسراع في البحث عن لقاحات فعالة لجميع البلدان وضمان المساواة في الحصول على أدوات مكافحة كوفيد-19، ولا يزال يساورها القلق، مع ذلك، إزاء استمرار أوجه عدم المساواة غير المقبولة في الحصول على العلاجات واللقاحات والتكنولوجيات المتصلة بالصحة، ليس فقط بالنسبة لجائحة كوفيد-19 ولكن أيضا بالنسبة لحالات الطوارئ الصحية وتقصي الأمراض المعدية في المستقبل، وتهيب في هذا الصدد بالدول الأعضاء والأمم المتحدة ومؤسسات القطاع الخاص وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة أن تواصل اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون في تقوية البنى التحتية الصحية وتوفير فرص متكافئة للحصول على اللقاحات للبلدان النامية، إضافة إلى القدرة العلمية والتكنولوجية على إنتاجها، وتنفيذ تلك التدابير ودعمها، وتحث القطاع الخاص، في ظل الظروف الاستثنائية المتمثلة في تفشي جائحة كوفيد-19 في العالم، مما أودى بحياة 4 ملايين ونصف المليون من الأشخاص حتى الآن، أن يوفر للعلماء حقوق الملكية الفكرية للتسجيل باكتشاف التكنولوجيات وتطويرها وتعزيز التعاون الصحي العالمي، وكذلك الدعوات إلى دعم المناقشات الجارية بشأن الإعفاءات المقترحة من بعض أحكام اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلقة بالجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية من أجل الوقاية من جائحة كوفيد-19 واحتوائها وعلاج الحالات المصابة، وكذلك النظر في إجراء مناقشات مماثلة لتعزيز الاستعداد لحالات الطوارئ الصحية العالمية الأخرى؛

18 - **تشجع** الجهود الرامية إلى زيادة توافر البيانات لدعم قياس نظم الابتكار الوطنية (مثل القائم حاليا من فهارس الابتكار على الصعيد العالمي) والبحوث التجريبية في مجال الابتكار والتطوير لمساعدة واضعي السياسات في تصميم استراتيجيات الابتكار وتنفيذها من أجل قياس أثر التكنولوجيات الرقمية لأغراض التنمية المستدامة؛

19 - **تشدد** على ضرورة تسخير التكنولوجيا على نحو فعال من أجل سد الفجوات الرقمية داخل البلدان وبين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية، التي تقاومت بسبب جائحة كوفيد-19، والتي تهدد، إذا تركت دون معالجة، بتسيخ الفجوة الإنمائية ومفاقتها، وتشدد كذلك على أنه ينبغي أن تكون البلدان النامية قادرة على الاعتماد على الدعم التقني والمالي من خلال التعاون الدولي

لبناء قدرات وطنية أقوى في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار، وترحب في هذا الصدد بإنشاء منظمة التعاون الرقمي التي تهدف إلى تعزيز الازدهار الاجتماعي عن طريق المشاركة والنمو الشاملين للجميع في كل أجزاء الاقتصاد الرقمي؛

20 - **تشجع** تعزيز دعم بناء القدرات المقدم إلى البلدان النامية، بغية استخدام البيانات العالية الجودة والحسنة التوقيت والموثوق بها والمصنفة، وتشجع أيضا التعاون الدولي، بوسائل منها تقديم الدعم التقني والمالي، بهدف تقوية قدرات النظم الإحصائية الوطنية؛

21 - **تشجع أيضا** الترتيبات القائمة والمضي في الترويج لمشاريع مشتركة في مجال البحث والتطوير تُنفذ على الصعد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي والأقاليمي وتضم أصحاب مصلحة متعددين، ولبرامج تدريبية وأشكال تعاون بين الجامعات حيثما أمكن، وذلك بتعبئة موارد العلم وتطوير البحوث ومرافقها ومعداتها؛

22 - **تهيئ** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل اتخاذ تدابير لتحسين مستوى مشاركة العلماء والمهندسين من البلدان النامية في المشاريع التعاونية الدولية للبحوث والعلوم والتكنولوجيا والابتكار وتنفيذ تلك التدابير ودعمها، وتشجع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

23 - **تهيئ أيضا** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تواصل تعزيز دعمها لمختلف الشراكات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار القائمة مع البلدان النامية في التعليم الابتدائي والثانوي والعالي وفي التعليم المهني والتعليم المستمر؛ وللفرص التجارية المتاحة للقطاع الخاص؛ وللهيكل الأساسية للعلم والتكنولوجيا والابتكار؛ وللمشورة المقدمة للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع أصحاب المصلحة الآخرين، حسب الاقتضاء، على القيام بذلك؛

24 - **تطلب** إلى اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية أن تواصل مساعدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بوصفه جهة التنسيق على نطاق المنظومة في متابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات⁽⁵⁾، وأن تواصل أنشطتها المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار؛

25 - **تشجع** اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية على مناقشة واستكشاف نماذج تمويل ابتكارية، مثل الاستثمار المؤثر، كوسيلة لاجتذاب جهات جديدة من أصحاب المصلحة والمبتكرين ومصادر رأس المال الاستثماري اللازم لمجالات العلم والتكنولوجيا والهندسة وإيجاد حلول مستتدة إلى الابتكار، بالتعاون مع المنظمات الأخرى، حسب الاقتضاء؛

26 - **تشجع** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على أن يواصل، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة، مثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة وجامعة الأمم المتحدة، إجراء استعراضات للسياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار بهدف مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، على تحديد التدابير اللازمة لإدماج السياسات المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية وكفالة أن تكون داعمةً للخطة الإنمائية الوطنية، حسب الاقتضاء، وتحيط علما في هذا الصدد بالإطار الجديد لاستعراض سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية؛

- 27 - **تشدد** على أهمية تحسين التنسيق والاتساق فيما بين الآليات القائمة، بما فيها آلية تيسير التكنولوجيا ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في ميدان العلم والتكنولوجيا والابتكار الموجه صوب أولويات التنمية واحتياجاتها؛
- 28 - **تدعو** اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وآلية تيسير التكنولوجيا إلى تعزيز أوجه التآزر وتحقيق التعاضد في أعمالهما المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار، وتدعو الأمانة العامة إلى تنسيق مواعيد اجتماعاتهما من أجل تقادي التداخل وضمان الاتساق والتنسيق بين الكيانين؛
- 29 - **تواصل تشجيع** فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة على مواصلة تحسين وتحديث مسحه للأنشطة المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا والابتكار في منظومة الأمم المتحدة بهدف توجيه المزيد من الجهود نحو التعاون وبناء القدرات وصياغة مشورة متسقة لفائدة الدول الأعضاء التي تعمل على النهوض بالأطر الوطنية للعلم والتكنولوجيا والابتكار ضمن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، بسبل منها البرنامج التجريبي العالمي لخرائط طريق العلم والتكنولوجيا والابتكار لأجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- 30 - **تكرر دعوتها** إلى تقديم تبرعات من أجل توفير الموارد من القطاعين العام والخاص معاً لدعم التفعيل الكامل لجميع عناصر آلية تيسير التكنولوجيا؛
- 31 - **تشجع** المنظمة العالمية للملكية الفكرية على مواصلة القيام بأنشطة الدعم التقني، بما في ذلك مساعدة البلدان على تصميم ووضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية للملكية الفكرية والابتكار تتواءم مع استراتيجياتها في مجال التنمية؛
- 32 - **ترحب** بتفعيل بنك التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً، وتهيب بالدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى أن تقدم التبرعات لتمويل الصندوق الاستئماني لبنك التكنولوجيا لكي يتسنى له تحقيق أهدافه في مجال العلم والتكنولوجيا والابتكار لفائدة أقل البلدان نمواً؛
- 33 - **تواصل تشجيع** منظومة الأمم المتحدة على أن تؤدي دوراً نشطاً في توثيق الصلة بالهيئات الاستشارية العلمية الوطنية لكي تسخر على النحو الأمثل العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، وتتطلع إلى موافاتها بمعلومات مستكملة بشأن الإجراءات المتخذة وبما تتمخض عنه من نتائج من خلال تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- 34 - **تهيب** بصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تقدم، بناء على طلب الدول الأعضاء، الدعم للتعاون التقني والعلمي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والإقليمي والدولي فيما يتعلق بالوصول إلى العلم والتكنولوجيا والابتكار وتقاسم المعلومات بشروط متفق عليها؛
- 35 - **تكرر دعوتها** إلى مواصلة التعاون بين كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني والقطاع الخاص في مجال تنفيذ نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات؛
- 36 - **تؤكد مجدداً** الالتزام الوارد في صميم خطة عام 2030 بعدم ترك أحد خلف الركب والتعهد باتخاذ مزيد من الخطوات الملموسة لدعم الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة وأشد البلدان ضعفاً والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب؛

37 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وتوصياتٍ للمتابعة مستقبلاً، بما في ذلك دروس مستفادة في مجال إدماج سياسات العلم والتكنولوجيا والابتكار في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية وتوصيات عملية في مجال دعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين البند الفرعي المعنون "تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية المستدامة" في إطار البند المعنون "العولمة والترابط".